

Distr.: General
19 October 2018

Arabic
Original: English



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة
الأوزون

كيوتو، 5-9 تشرين الثاني/نوفمبر 2018
البند 9 من جدول الأعمال المؤقت للجزء الرفيع المستوى*
اعتماد المقررات الصادرة عن الاجتماع الثلاثين للأطراف
في بروتوكول مونتريال

مشاريع المقررات المعروضة لكي ينظر فيها الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

- 1 - تهدف هذه المذكرة إلى مساعدة الأطراف في مناقشة البنود المدرجة في جدول أعمال الاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون من خلال عرض عدد من مشاريع المقررات، التي من المنتظر مناقشتها في الاجتماع، في وثيقة واحدة. ولا يمنع عرض مشاريع المقررات المعنية، التي ترد في الفرعين الثاني والثالث أدناه، الأطراف من اقتراح تعديلات على مشاريع المقررات أو اقتراح مشاريع مقررات جديدة بشأن أي بند مُدرج في جدول الأعمال لكي تناقشها الأطراف وتبت فيها.
- 2 - وترد في الفرع الثاني مشاريع المقررات التي نظر فيها الاجتماع الأربعون للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال وقدمها الفريق العامل إلى الاجتماع الثلاثين للأطراف للنظر فيها. وترد المجموعة الكاملة لمشاريع المقررات ضمن أقواس مربعة للإشارة إلى أنه يتوقع النظر فيها وتعديلها واعتمادها، وفق ما يراه الاجتماع الثلاثون مناسباً.
- 3 - وترد في الفرع الثالث مشاريع مقررات مؤقتة أعدتها الأمانة فيما يخص المسائل المتعلقة ببروتوكول مونتريال والتي عادةً ما تعتمد الأطراف مقررات بشأنها في اجتماعاتها السنوية.

ثانياً - مشاريع مقررات قدمتها الأطراف خلال الاجتماع الأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية لكي ينظر فيها الاجتماع الثلاثون للأطراف

[ألف] - مشروع المقرر 30/[ألف]: الانبعاثات غير المتوقعة من ثالث كلوريد فلوريد الميثان (مركب الكربون الكلوري فلوري-11)

مشروع قدمه فريق الاتصال المعني بالانبعاثات مركب الكربون الكلوري فلوري-11

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

إذ يلاحظ النتائج العلمية الأخيرة التي تظهر حدوث زيادة غير متوقعة في الانبعاثات العالمية من ثالث كلوريد فلوريد الميثان منذ عام ٢٠١٢، بعد تاريخ التخلص التدريجي من الاستهلاك والإنتاج الذي حدد في إطار بروتوكول مونتريال،

وإذ يعرب عن تقديره للجهود التي يبذلها المجتمع العلمي في تقديم تلك المعلومات،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء الحجم الكبير من انبعاثات هذا المركب غير المتوقعة في السنوات الأخيرة،

1- أن يطلب إلى فريق التقييم العلمي أن يزود الأطراف بتقرير موجز عن الزيادة غير المتوقعة في انبعاثات كلوريد فلوريد الميثان، استكمالاً للمعلومات الواردة في التقييم الذي يجري كل أربع سنوات، بما في ذلك المعلومات الإضافية المتعلقة برصد الغلاف الجوي ووضع نماذج فيما يتعلق بهذه الانبعاثات، بما في ذلك الافتراضات الأساسية؛ ويتعين تقديم تقرير موجز أولي إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والأربعين، ومعلومات محدثة إضافية إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف، وتقرير نهائي إلى الاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف؛

2- أن يطلب إلى فريق التقييم التقني والاقتصادي تزويد الأطراف بمعلومات عن المصادر المحتملة لانبعاثات كلوريد فلوريد الميثان والمواد الخاضعة للرقابة ذات الصلة من عمليات الإنتاج والاستخدامات المحتملة، وكذلك من المصارف، التي قد تكون نتجت عنها انبعاثات من كلوريد فلوريد الميثان بكميات غير متوقعة في المناطق ذات الصلة؛ ويتعين تقديم تقرير موجز إلى اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والأربعين، وتقرر نهائي إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف؛

3- أن يطلب إلى الأطراف التي لديها أية معلومات علمية أو تقنية ذات صلة قد تساعد على إثراء تقارير فريق التقييم العلمي وفريق التقييم التقني والاقتصادي المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه، أن تقدم تلك المعلومات إلى الأمانة بحلول 1 آذار/مارس 2019؛

4- أن يشجع الأطراف، حسب الاقتضاء وبقدر الإمكان، على دعم الجهود العلمية، بما في ذلك فيما يخص قياسات الغلاف الجوي، لمواصلة دراسة الانبعاثات غير المتوقعة من كلوريد فلوريد الميثان في السنوات الأخيرة؛

5- أن يشجع المنظمات والمؤسسات العلمية والمنظمات والمؤسسات المعنية بالغلاف الجوي ذات الصلة على مواصلة دراسة وتطوير النتائج الحالية المتعلقة بالانبعاثات كلوريد فلوريد الميثان في حدود أهميتها وملاءمتها لولاياتها، بهدف الإسهام في التقييم المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه؛

6- أن يطلب إلى الأمانة أن تعمل، بالتشاور مع أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، من أجل تزويد الأطراف بنبذة عامة تبين الإجراءات في إطار البروتوكول والصندوق فيما يتصل بالمواد الخاضعة للرقابة، التي تستعرض بموجبها الأطراف وتضمن استمرار الامتثال للالتزامات البروتوكول ولأحكام الاتفاقات في إطار الصندوق، بما في ذلك فيما يتعلق بالرصد والإبلاغ والتحقق؛ وأن تقديم تقريراً إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والأربعين، وتقريراً نهائياً إلى الأطراف في اجتماعها الحادي والثلاثين؛

7- أن يطلب إلى الأطراف:

(أ) اتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المواصلة الفعلية لعملية التخلص التدريجي من مركب الكربون الكلوري فلوري-11 وتعزيزها وفقاً للالتزامات بموجب البروتوكول؛

(ب) إبلاغ الأمانة بأية انحرافات محتملة عن الامتثال من شأنها أن تسبب زيادة غير متوقعة في انبعاثات مركب الكربون الكلوري فلوري-11.

باء - مشروع المقرر 30/[باء]: حصول الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال على تكنولوجيا فعالة من حيث الطاقة في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية

مشروع قدمته رواندا باسم المجموعة الأفريقية

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

وإذ يلاحظ بدء النفاذ الوشيك لتعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال،

وإذ يدرك الدور الذي تقوم به جميع هيئات الأمم المتحدة في دعم الاستجابة العالمية للتهديد الذي يشكله تغير المناخ وآثاره المتزايدة في جميع أنحاء العالم،

وإذ يقر بأن التنفيذ الفعال لتعديل كيغالي سيتطلب بذل المزيد من الجهود من أجل الحد من غازات الاحتباس الحراري، وستنشأ عنه فرصة لمعالجة الشواغل المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة ويساهم في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري غير المباشرة،

وإذ يدرك أن البلدان النامية تواجه التحدي الذي يشكله الانتشار الواسع النطاق للتكنولوجيا التي لا تتسم بالكفاءة و/أو المتقدمة و/أو البالية في أسواقها،

وإذ يدرك الفرص التي ذكرها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في المجلد 5 من تقريره الصادر في أيار/مايو ٢٠١٨، حيث أشير إلى أن هناك عدة فئات من الأنشطة التمكينية يمكن أن تساعد على ربط الأنشطة المتعلقة بتعزيز كفاءة استخدام الطاقة أو الحفاظ عليها بأنشطة خفض التبريد لمركبات الكربون الهيدروفلورية،

1- أن يطلب دعماً مالياً للأطراف العاملة بالمادة ٥ من أجل وضع وتنفيذ سياسات/لوائح لتجنب تصنيع معدات تبريد وتكييف هواء ومضخات حرارية لا تتميز بالكفاءة في استخدام الطاقة، فضلاً عن تفادي استيراد هذه المعدات ونفاذها إلى أسواقها؛

2- أن يوافق على نافذة لتمويل مشاريع إرشادية في الأطراف العاملة بالمادة ٥ من شأنها أن توفر معلومات عن التكاليف والفعالية من حيث التكلفة، فضلاً عن الخبرة العملية لإثراء المناقشات والقرارات المتعلقة بالحفاظ على الكفاءة في استخدام الطاقة في قطاع الصيانة؛

3- أن يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تضع مبادئ توجيهية لعمليات الشراء بالجملة تتيح تجميع الطلبات لمعدات تتميز بكفاءة عالية في استخدام الطاقة وبقدرة منخفضة على إحداث الاحتراق العالمي بأسعار ميسورة؛

4- أن يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يدرج في تقاريره السنوية معلومات مستكملة عن تكلفة وتوفير مواد تبريد ذات قدرة أقل على إحداث الاحتراق العالمي ومعدات تتميز بالكفاءة في استخدام الطاقة يمكن استخدامها في كل المناطق، بما في ذلك البلدان التي تتميز بدرجات حرارة محيطية عالية؛

5- أن يطلب إلى الوكالات المنفذة تيسير توفير تدريب محدد الأهداف على التصديق والسلامة والمعايير والتنوعية وبناء القدرات بما يساعد الأطراف العاملة بالمادة 5 على صون وتعزيز كفاءة استخدام الطاقة في معدات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية.

جيم - مشروع المقرر 30/[جيم]: استعراض اختصاصات أفرقة التقييم وهيئاتها الفرعية وتكوينها وتوازنها، وكذلك مجالات الخبرة الفنية المطلوبة لأعضائها

مشروع قدمه الأردن والإمارات العربية المتحدة والبحرين وتونس ورواندا والعراق وعمان والكويت ومصر والمملكة العربية السعودية والهند

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

وإذ يشير إلى المقرر 19/8 الذي اعتمدت بموجبه اختصاصات فريق التقييم التقني والاقتصادي، بصيغتها الواردة في المرفق الخامس لتقرير الاجتماع الثامن للأطراف، وإلى المقرر 8/24 الذي نُقحت بموجبه الاختصاصات، وإذ يشير إلى أن فريق التقييم التقني والاقتصادي ولجان الخيارات التقنية، من خلال تقديم التقييمات والمعلومات العلمية والتقنية المستقلة، قد ساعدت الأطراف على التوصل إلى قرارات مستنيرة،

وإذ يشير إلى الفقرة 5 (هـ) من المقرر 34/7 المتعلق بتنظيم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي وعمله، لا سيما بخصوص الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة الخبراء من الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من أجل تحسين الخبرات والتوازن الجغرافيين،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر 1/28 الذي اعتمد الاجتماع الثامن والعشرون بموجبه تعديل بروتوكول مونتريال، مما أدى إلى التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحتراق العالمي، وهي من غازات الدفيئة التي تؤدي إلى نشوء تحديات جديدة،

وإذ يشير كذلك إلى المقرر 3/28 الذي سلم فيه الاجتماع الثامن والعشرون للأطراف بأن التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار بروتوكول مونتريال من شأنه أن يتيح فرصاً إضافية لتحفيز وكفالة تحقيق التحسينات في كفاءة استخدام الطاقة في الأجهزة والمعدات،

وإذ يدرك أهمية المحافظة على الكفاءة في استخدام الطاقة و/أو تحسينها أثناء التحول بعيداً عن استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات القدرة العالية على إحداث الاحتراق العالمي إلى استخدام بدائل ذات قدرة منخفضة على إحداث الاحتراق العالمي في قطاعات التبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية،

1- يطلب إلى أمانة الأوزون أن تعد وثيقة للفريق العامل المفتوح العضوية في دورته الحادية والأربعين، بشأن أفرقة التقييم وهيئاتها الفرعية، في ضوء الظروف المتغيرة، بما في ذلك تعديل كيغالي، تشمل ما يلي:

(أ) الاختصاصات والتكوين والتوازن في التمثيل الجغرافي وتمثيل الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بها، وكذلك التوازن الجنساني؛

(ب) مجالات الخبرة الفنية المطلوبة للتصدي للتحديات المقبلة أمام تنفيذ تعديل كيغالي، من قبيل الكفاءة في استخدام الطاقة والمنافع المناخية والسلامة وما إلى ذلك؛

2- أن يدعو الأطراف إلى تقديم مساهماتها إلى الأمانة لتمكينها من إعداد الوثيقة لينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحادي والأربعين، كي يتسنى اتخاذ قرار بشأنها خلال الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف.

ثالثاً - مشاريع مقررات مؤقتة

[ألف] - مشروع المقرر 30/[ألف ألف]: حالة التصديق على تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

- 1 - ملاحظة أنه بحلول [xx] تشرين الثاني / نوفمبر 2018 ، صدقت [xx] الأطراف على تعديل كيغالي على بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون أو وافقت عليه أو وافقت عليه؛
- 2 - أن يحث جميع الأطراف التي لم تفعل بعد أن تنظر في التصديق على تعديل كيغالي أو الموافقة عليه أو قبوله لضمان توافر مشاركة واسعة النطاق وتحقيق أهداف التعديل؛

باء- مشروع المقرر 30/[باء باء]: التقارير المالية والميزانيات لبروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

- إذ يشير إلى المقرر 24/29 بشأن التقارير المالية والميزانيات لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون،
- وإذ يحيط علماً بالتقرير المالي للصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون عن السنة المالية 2017⁽¹⁾،
- وإذ يسلم بأن المساهمات الطوعية تشكل عنصراً مكملاً أساسياً من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول مونتريال،
- وإذ يرحب بكفاءة الأمانة المستمرة في إدارة مالية الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال،
- 1 - أن يوافق على الميزانية المنقحة لعام 2018 التي يبلغ مقدارها [xx دولار] وميزانية عام 2019 بمبلغ [xx دولار]، ويحيط علماً بميزانية العام 2020، على النحو المبين في المرفق [xx] لتقرير الاجتماع الثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال⁽²⁾؛
 - 2 - أن يوافق أيضاً على المساهمات التي ستدفعها الأطراف وقدرها [xx دولار] للعام 2019 وأن يحيط علماً بالمساهمات البالغة [xx دولار] للعام 2020، على النحو المبين في المرفق [xx] لتقرير الاجتماع الثلاثين للأطراف؛
 - 3 - أن تُدرج مساهمات فرادى الأطراف للعام 2019 والمساهمات الإرشادية للعام 2020 في المرفق [xx] لتقرير الاجتماع الثلاثين للأطراف؛
 - 4 - أن يؤكد مجدداً أنه سيُحافظ على احتياطي رأس مال عامل بمستوى 15 في المائة من الميزانية السنوية لاستخدامه لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني، مع ملاحظة أن احتياطي رأس المال العامل سيؤخذ من الرصيد الحالي للصندوق؛

(1) UNEP/OzL.Pro.30/5

(2) UNEP/OzL.Pro.30/[XX]

5 - أن يشجع الأطراف وغير ذلك من أصحاب المصلحة على المساهمة مالياً وبوسائل أخرى لمساعدة أعضاء أفرقة التقييم الثلاثة وهيئاتها الفرعية لكفالة مواصلة المشاركة في أنشطة التقييم التي تنفذ في إطار بروتوكول مونتريال؛

6 - أن يعرب عن تقديره لقيام عدد من الأطراف بتسديد مساهماتها عن العام 2018 والسنوات السابقة ويحث الأطراف التي لم تقم بذلك على تسديد اشتراكاتها غير المدفوعة واشتراكاتها المستقبلية على الفور وبالكامل؛

7 - أن يطلب إلى الأمين التنفيذي الدخول في مناقشات مع أي طرف لم يسدد اشتراكاته لمدة سنتين أو أكثر من أجل إيجاد وسيلة للمضي نحو حل هذه المسألة، ويطلب إليه أيضاً أن يقدم تقريراً للاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف عن نتائج تلك المناقشات، لتمكين الأطراف من مواصلة النظر في كيفية معالجة هذه المسألة؛

8- أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرامج المتاحة لها في العام 2019 وفي السنوات التالية، وأن تعوض هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة، حين يتسنى لها ذلك؛

9- أن يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تشير في التقارير المالية القادمة للصندوق الاستئماني إلى المبالغ النقدية الحاضرة وإلى حالة المساهمات في الصندوق الاستئماني.

جيم - مشروع المقرر 30/[جيم جيم]: عضوية لجنة التنفيذ

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

1 - أن يلاحظ مع التقدير الأعمال التي قامت بها لجنة التنفيذ في إطار إجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في عام 2018؛

2 - أن يؤكد مركز أستراليا وبولندا وجنوب أفريقيا وشيلي وملديف كأعضاء في اللجنة لمدة عام آخر، واختيار --- و --- و --- و --- أعضاء في اللجنة لمدة عامين اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019؛

3 - أن يحيط علماً باختيار ---- للعمل كرئيس و---- كنائب للرئيس ومقرر للجنة لفترة سنة واحدة تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2019؛

دال - مشروع المقرر 30/[دال دال]: عضوية اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

1 - أن يحيط علماً مع التقدير بالأعمال التي اضطلعت بها اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال بمساعدة من أمانة الصندوق في عام 2018؛

2 - أن يقرّ اختيار ---- و ---- و ---- و ---- و ---- و ---- أعضاء في اللجنة التنفيذية يمثلون الأطراف العاملة بالفقرة 1 من المادة 5 من البروتوكول، واختيار --- و --- و ---

- و- و- و- و- أعضاء يمثلون الأطراف غير العاملة بتلك الفقرة، وذلك لمدة عام واحد اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019؛

3 - أن يحيط علماً باختيار----- رئيساً و----- نائباً لرئيس اللجنة التنفيذية، وذلك لمدة عام واحد اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019؛

هاء - مشروع المقرر 30/[هاء هاء]: الرئيسان المشاركان للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

أن يصادق على اختيار----- و----- كرئيسين مشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في عام 2019؛

واو - مشروع المقرر 30/[واو واو]: الاجتماع الحادي والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال

إن الاجتماع الثلاثين للأطراف يقرر:

أن يُعقد الاجتماع الحادي والثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال في روما في تشرين الثاني/نوفمبر [2019].